من ذلك على حذف الجواب من قبل ومثله وان يكذبوك فقد كذبت رسل اي فتسل
فقد كذبت قال ونسي المذكور جوابا لانه مغن عنه بحيثيها بما عرف لكثرة ما استعمل
كذلك محذوفا واما ان يصدر الشرط بفعل مضارع غير دعا ولا ذي تنفيس مثبت او نفي
بلا او لم نحو ان تقم اقم ان لا يكنه فلا خير لك في قتله فان لم تفعلوا ولن تفعلوا
فاتقوا النار ولا يصدر بمضارع دعا او مقرون بالسين او سوف او يصدر بفعل
ماض عار من قد وحرف نفي ودعا وجمود نحو ان قام زيد قمت ولا يصدر بماض مقرون
بقد او حرف نفي او ذي دعا او جامد ولا بفعل الامر البتة ولو كان الفعل الماضي
مضارعا فتح فعل تقدم نحو قوله فانه يجوز تقدير الشرط نحو وان احد من المشركين
استجارك التقدير وان استجارك احد من المشركين استجارك فاستجارك المتاخر فرع
الاول المفسر وارتفع احد على الفاعلية بها وكونه والحالة هذه مضارعا دون لم
ضرورة كقوله يثني عليك وانت اهل ثنائه ولديك ان هو يستزدك مزيد
والاختيار ان يكون عند الاضمار والتفسير ماضيا اما ماضيا كما تقدم او مضارعا
مقرونا بلم كقوله فان انت لم ينفعك علمك فانتسب وقوله وان هو لم يحمل
على النفس ضيمها وكذا ان تقدم الاسم على اضمار الفعل قبله والتفسير بعد
مع غير ان من الادوات ضرورة والشايع وقوع ذلك مع ان وحدها كما تقدم واختصت
بذلك لانها ام الباب واصل ادوات الشرط ومن الضرورة قوله فمن نحن نؤمنه
يبت وهو امن وقوله فمتى واغل ينبهم يحيوه وتعطف عليك كاس الساقي وقوله
وقوله اينما الريح يميلها تمل وجوز الكسائي اختيار ايهم من واخوته فاجاز من
زيد تضرب اضربه وجوزه قوم من الكوفيين في غير المرفوع اي المنصوب والمجرور
لانها فضلة ومنعوه في المرفوع وجوزه قوم منهم في المرفوع ايضا ان لم يكن عود ضمير
على الشرط كما في متى وايما فان امكن عود الضمير عليه لم يجز تقديم الاسم لا تقول
من هو يضرب زيدا اضربه لان الاضمار هو المختار وهذا المذهب الاخير ابو علي
صاحب المهذب قال ابو حيان والصحيح المنع لان الفضلة والعمدة سيان
اذ فيه الفصل بجملة بين الاداة والفعل ورد الفصل بين متى واخواتها والفعل
بعطف وتوكيد خلف كوفي اجازه الكسائي ومنعه الفرا قال ابو حيان والذي
تقتضيه قواعد البصريين وشرط الجواب الافادة فلا يكون مما لا يفيد كخبر المبتدا
فلا يجوز ان يقم زيد يقم كما لا يجوز في المبتدا زيد زيد فان دخله معنى يخرجه
الى الفائدة جاز نحو ان لم تطعني فقد عصيتني اريد به التنبيه على العقاب فكانه
قال وجب عليك ما وجب على العاصي كما جاز في المبتدا انا ابو النجم وشعري
شعري ومنه فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله الحديث
وتدخله الفاء ان لم يصح تقديره شرطا بان كان جملة اسمية كقوله ان تركبوا
فركوب الخيل عادتنا او فعل امر نحو ان كنتم تحبون الله فاتبعوني او دعا نحو ان
قام زيد فيرحمه الله او فرحمه الله او مقرونا بحرف تنفيس نحو من يرتد منكم عن دينه

فسوف

فسوف ياتي الله بقوم او بحرف نفي غير لا ولم نحو ان قام زيد فما يقوم او فلن يقوم
عمرو او بقد نحو ان يسرق فقد سرق او جامد نحو ان تبدوا الصدقات فنعما هي
ان ترن انا اقل منك مالا وولدا فعسى ربي ان افضل زيد فما احسنه قال ابو
حيان وهذه الفاء السبب الكائنة في المجازاة ونحو قولك يقوم زيد فيقوم
عمرو كما يربط بها عند التحقيق يربط بها عند التقدير وما يجوز غيرها من حروف العطف
لانه ليس الربط السببي وتعينت هذه للربط للتشريك وقال بعض اصحابنا
ههنا عاطفة جملة على جملة فلم تخرج عن العطف قال وهذا عندي فيه نظر
وفي جواز حذفها اي الفاء اقوال احدها يجوز ضرورة واختيارا نقله ابو حيان
عن بعض النحويين وخرج عليه قوله تعالى وان اطعتموهم انكم لمشركون ثانيها المنع
في الحالين قال ابو حيان في محفوظي قديما ان المبرد منع من حذف الفاء في الضرورة
وانه زعم في قوله من يفعل الحسنات الله يشكرها ان الرواية من يفعل الخير فالرحمن
يشكره قال وهذا ليس بشيء لانه على تقدير صحة الرواية لا يطعن ذلك في الرواية
الاخرى فانها ثالثها وهو الاصح يجوز ضرورة ويمتنع في السعة وهو مذهب سيبويه وينوب
عنها في الاصح اذا الفجائية في جملة اسمية غير طلبية ولا منفية قال ابو حيان
النصوص متظافرة والكتب على الاطلاق في الربط باذا ولكن السماع انما ورد
في ان قال تعالى وان تصبهم سيئة بما قدمت ايديهم اذا هم يقنطون فيحتاج في اثبات
ذلك في غيرها من الادوات الى سماع واحترز بالاسمية من الفعلية فان اذا لا تدخل
عليها فلا يجوز ان قام زيد اذا يقوم عمرو وبغير الطلبية من الطلبية فلا يجوز ان
عصى زيد فاذا ويل له وان اطاع فاذا سلام عليه وبغير المنفية من المنفية فلا
يجوز ان يقم زيد فاذا ما عمرو قائم وانما تدخل الفاء في الصور كلها ومقابل الاصح
في المتن قول الاخفش لا ارى اذا منزلة الفاء الا رديا لا تقول ان تاتني فانا اكرمك
كما تقول فانا اكرمك ولكن ارى الاية على حذف الفاء اي فاذا هم يقنطون ورده ابو
حيان بان حذف الفاء فيما يلزمه الفاء لم يجي في كلامهم الا في الشعر ولو جاز حذف الفاء
رفعت في قولك ان تقم اقوم ولم يجزمه شي فالصحيح ما ذهب اليه الخليل وسيبويه
انتهى ومن ثم اي من هنا وهو ان اذا نائبة عن الفاء اي من اجل ذلك لم يجمعا لان العوض
لا يجتمع مع المعوض فلا يقال ان يقم زيد فاذا عمرو قائم وترفع الجواب وجوبا ان قرنت
بالفاء سوا كان فعل الشرط ماضيا نحو ومن عاد فينتقم الله منه ام مضارعا نحو فمن يومن
بربه فلا يخاف وانما رفع لانه حينيذ من جملة اسمية وهو خبر مبتدا محذوف تقديره فهو
ينتقم الله منه فهو لا يخاف قال ولولا ذلك لحكم بزيادة الفاء وكان الفعل مجزوما لكن
العرب التزمت فيه الرفع فعلم انها غير زايدة وترفع الجواب جوازا ان كان الشرط فعلا
ماضيا نحو ان قام زيد يقوم عمرو وقوله وان اتاه خليل يوم مسالة يقول لا غايب
مالي ولا حرم ومن شواهد الجزم قوله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم
من كان يريد حرث الاخرة نزد له في حرثه قال ابو حيان ولا نعلم خلافا في جواز الجزم وانه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)